

وإدراكاً منها للاهتمام المتزايد الذي تبديه الدول الأعضاء ،  
لأسيما تلك التي قبلت في عضوية المنظمة منذ عام ١٩٦١ ، بأعمال  
اللجنة بشأن التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه ،

١ - تقرر تعديل الفقرة ١ من المادة ٢ من النظام الأساسي  
للجنة القانون الدولي بحيث يصبح نصها كما يلي :

« تتألف اللجنة من أربعة وثلاثين عضواً من الثقافات في

القانون الدولي» :

٢ - تقرر أيضاً تعديل الفقرة ١ من المادة ٩ من النظام  
الأساسي المذكور بحيث يصبح نصها كما يلي :

« يفوز في الانتخاب المرشحون الذين ينالون أكبر عدد من  
الأصوات وما لا يقل عن أغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين  
والمصوتين ، على ألا يتجاوز عدد هؤلاء المرشحين العدد الأقصى  
المنصوص عليه لكل مجموعة اقليمية» :

٣ - تقرر كذلك أن يجري انتخاب الأعضاء الأربعة  
والثلاثين للجنة القانون الدولي وفقاً للنمط التالي :

( أ ) ثمانية مواطنين من الدول الافريقية ؛

( ب ) سبعة مواطنين من الدول الآسيوية ؛

( ج ) ثلاثة مواطنين من دول أوروبا الشرقية ؛

( د ) ستة مواطنين من دول أمريكا اللاتينية ؛

( هـ ) ثمانية مواطنين من دول أوروبا الغربية ودول أخرى ؛

( و ) مواطن واحد من الدول الافريقية أو من دول أوروبا

الشرقية ، بالتناوب ، على أن يخصص المقعد لمواطن من دولة  
افريقية في أول انتخاب يجري بعد اتخاذ هذا القرار ؛

( ز ) مواطن واحد من الدول الآسيوية أو من دول أمريكا

اللاتينية ، بالتناوب ، على أن يخصص المقعد لمواطن من دولة  
آسيوية في أول انتخاب يجري بعد اتخاذ هذا القرار ؛

٤ - تقرر ، على سبيل الاستثناء ونتيجة لتوسيع اللجنة ، أن  
ترجم من الأمين العام أن يدرج في قائمة المرشحين للانتخاب المقرر  
اجراؤه في الدورة الحالية ، اضافة إلى الترشيحات التي سبق أن  
وردت ، الأسماء التي تبلغ اليه كتابة قبل ٢١ تشرين  
الثاني/نوفمبر ١٩٨١ .

الجلسة العامة ٦٣

١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١

٦٤/٣٦ - رد أو إعادة الممتلكات الثقافية إلى بلدانها الأصلية

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير إلى قراراتها ٣٠٢٦ ألف (د - ٢٧) المؤرخ في ١٨  
كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ و ٣١٤٨ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٤  
كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ و ٣١٨٧ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٨  
كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ و ٣٣٩١ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٩  
تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ و ٤٠/٣١ المؤرخ في ٣٠ تشرين  
الثاني/نوفمبر ١٩٧٦ و ١٨/٣٢ المؤرخ في ١١ تشرين

٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها  
السابعة والثلاثين البند المعنون «الحالة في أفغانستان وآثارها على  
السلم والأمن الدوليين» .

الجلسة العامة ٦٢

١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١

٣٨/٣٦ - الذكرى السنوية الخامسة والعشرون للجنة  
الاستشارية القانونية الآسيوية والافريقية

ان الجمعية العامة ،

اذ تلاحظ مع التقدير اسهام اللجنة الاستشارية القانونية  
الآسيوية والافريقية في مجال التطوير التدريجي للقانون الدولي  
وتدوينه ،

واذ تضع في اعتبارها أن التعاون بين الأمم المتحدة واللجنة  
الاستشارية القانونية الآسيوية والافريقية كان مثمراً للغاية خلال  
الخمس والعشرين عاماً الماضية ،

ورغبة منها في مواصلة تعزيز هذه العلاقة المفيدة للطرفين  
والقائمة بين المنظمين وتوسيع نطاقها ،

١ - تقدم تهنيتها إلى اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية  
والافريقية بمناسبة الذكرى السنوية الخامسة والعشرين لانشائها لما  
قامت به من عمل محمود للغاية في تعزيز التعاون الأقليمي والدولي  
الداعم لمجهود الأمم المتحدة في هذا الصدد ؛

٢ - ترحب من الأمين العام اجراء مشاورات مع الأمين العام  
للجنة الاستشارية القانونية الآسيوية والافريقية بغية زيادة تدعيم  
التعاون وتوسيع نطاقه بين المنظمين ؛

٣ - تقرر ادراج بند بعنوان «التعاون بين الأمم المتحدة  
واللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية والافريقية» في جدول  
الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والثلاثين .

الجلسة العامة ٦٣

١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١

٣٩/٣٦ - توسيع عضوية لجنة القانون الدولي : تعديلات  
على المادتين ٢ و ٩ من النظام الأساسي للجنة

ان الجمعية العامة ،

اذ تؤكد من جديد أهمية لجنة القانون الدولي بوصفها الهيئة  
الفرعية الدائمة الرئيسية للجمعية العامة المنوط بها تعزيز التطوير  
التدريجي للقانون الدولي وتدوينه ،

واذ تشير إلى قرارها ١٦٤٧ (د - ١٦) المؤرخ في ٦ تشرين  
الثاني/نوفمبر ١٩٦١ ، الذي حدد بموجبه عدد أعضاء لجنة  
القانون الدولي بخمسة وعشرين عضواً ،

واذ تلاحظ أن عدد أعضاء الأمم المتحدة قد زاد زيادة كبيرة  
منذ اتخاذ ذلك القرار ،